

اعلال الحديث بالجهالة عند المحدثين - دراسة نظرية تطبيقية في علل الحديث لابن أبي حاتم

أ.م.د. أنور فارس عبد
زكريا شعبان حنش مجيد
جامعة تكريت

بسم الله الرحمن الرحيم المقدمة

الحمد لله الذي قبل بصحيح النية حسن العمل، وحمل الضعيف المنقطع على مراسيل لطفه فاتصل، ورفع من أسند في بابه، ووقف من شذ عن جناحه وانفصل، ووصل مقاطيع حبه، وأدرجهم في سلسلة حبه؛ فسكنت نفوسهم عن الاضطراب والعلل، فموضوعهم لا يكون محمولاً، ومقلوبهم لا يكون مقبولاً ولا يحتمل.

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الفرد في الأزل، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله والدين غريب فأصبح عزيزاً مشهوراً واكتمل، وأوضح به معضلات الأمور، وأزال به منكرات الدهور الأول، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلّم ما علا الإسناد ونزل، وطلع نجم وأفل. وبعد: فعلم الحديث خطير وقعه، كثير نفعه، عليه مدار أكثر الأحكام، وبه يعرف الحلال والحرام، ولأهله اصطلاح لا بد للطالب من فهمه^(١)، وقواعد وشروط لا بد له من معرفتها.

ومن تلك الأمور مسألة تختص بالرواية وروايتهم في نقل الأحاديث، وهي مسألة الجهالة، فالمجهول من الرواية له تفصيل هام عند المحدثين، يخصه ويخص روايته، فأحببنا أن نعرج في هذا البحث على هذه الجزئية الحديثية، بأن نكتب فيها دراسة نظرية عامة، ونردفها بدراسة تطبيقية في علل الحديث؛ لابن أبي حاتم الرازي، لذا كان اسم هذا البحث (اعلال الحديث بالجهالة عند المحدثين-دراسة نظرية تطبيقية في علل الحديث؛ لابن أبي حاتم).

(١) من مقدمة الحافظ العراقي؛ في كتابه شرح التبصرة والتنكرة ٩٧/١.

وكان اختيارنا لهذا الموضوع أسباباً، منها: أنه موضوع يتعلق بالسنة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية، وأنَّ إعلال الحديث بالجهالة من الأمور المهمة جداً كما سيأتي.

إذ أنَّ للموضوع أهمية كبيرة جداً، ومن أهم ما يمتاز به أنَّ جهالة الرواة لها أثر كبير في علل الحديث، وأنَّ الجهالة تُعدُّ من القضايا الهامة في النقد الحديثي؛ لما يترتَّب عليها من أحكام تتعلق بالرواة والمرويات، وقد تباينت فيها طرائق المحدثين، فمن معتبر لها من أسباب الضعف الشديد، إلى ملغ لأثرها، ومعتد بروايات المجاهيل مطلقاً، وبين هذا وذاك تصرّفات للأئمة النقاد ينبغي معرفتها والالتزام بها لحل كثير من المشكلات في تصحيح الأحاديث وتعليلها^(١).

ولم نطلع على دراسة مستقلة للحديث عن الجهالة، وإنما كان الكلام عليها ضمن موضوعات كتب الاصطلاح والعلل، اللهم إلا ما يوجد على الشبكة العنكبوتية من مقالات مختصرة في ذلك، وكان من أحسنها فيما نرى بحث: الجهالة عند نقاد الحديث - مفهوماً وأسبابها وأحكامها؛ للدكتور أبي بكر كافي، يقع في ورقات معدودة لا تتجاوز الخمس، جزاه الله خيراً.

وقد رأينا أن نقسم البحث على قسمين: القسم النظري والقسم التطبيقي، ورسمها كما يأتي:
القسم النظري: إعلال الحديث بالجهالة - الدراسة النظرية-؛ وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول/ معنى الجهالة.

المطلب الثاني/ أقسام المجاهيل من حيث حالهم مع ذكر ما ترتفع الجهالة به.

المطلب الثالث/ أسباب الجهالة وحكم رواية المجهول.

القسم الثاني: إعلال الحديث بالجهالة - الدراسة التطبيقية-؛ وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول/ إعلال الحديث بالجهالة؛ لأنَّ المجهول أتى بخبرٍ منكر ولم يتابع

وأنَّه روى عن الثقات ما ليس من حديثهم، وأنَّ روايته لا تجيء.

(١) الجهالة عند نقاد الحديث: مفهوماً وأسبابها وأحكامها؛ للدكتور أبي بكر كافي، مجلة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم

الإسلامية، رمضان ١٤٢٦هـ/ أكتوبر ٢٠٠٥م: ١.

المطلب الثاني/إعلال أحاديث الباب مع تعدد طرقها؛ لأنَّ أسانيدھا دارت بين

المجهولين والضعفاء، وأنَّ متنها يخالف المتن الثابت عن الصحابي.

المطلب الثالث/إعلال الحديث بأنَّ راويه لا يعرف، مع أنَّ من روى عنه هم من

كبار الأئمة، مع ترجيح رواية التي فيها جهالة؛ من أجل تضعف الحديث، على

الرواية التي إسنادها ثقات، لأنَّ الحديث معروف من رواية هذا المجهول.

المطلب الرابع/إعلال الحديث بالتعديل على الإبهام؛ لأنَّه لو كان ثقة لما كنَّاه؛ لذا

رُجِّت رواية الإرسال على الرواية المسندة.

ثم كانت بعدها **الخاتمة** متضمنة أبرز النتائج التي توصلنا إليها، وذكرنا بعدها ثبت المصادر

والمراجع والملخص الإنكليزي.

ويمكن بيان المنهج الذي سرنا عليه باختصار على ما يأتي:

أولاً: ضمناً درستنا بدراسة نظرية وتطبيقية.

ثانياً: جعلنا الدراسة النظرية عامة، والتطبيقية خاصة في العلل؛ لابن أبي حاتم.

ثالثاً: خرَّجنا الأمثلة المدروسة من كتب السنة تخريجاً موسعاً، وذكرنا الشواهد والمتابعات للمثال

المدروس، والحكم عليها وفق قواعد المحدثين.

رابعاً: استوفينا الدراسة النظرية بشكل مختصر، أما التطبيقية فكانت الأمثلة انتقائية، إذُ استيعاب

جميع الصور يحتاج إلى اطروحة أو رسالة جامعية.

ومن أهم المصادر التي اعتمدنا عليها في كتابة هذا البحث كتب مصطلح الحديث وعلومه: كمقدمة ابن الصلاح، ونزهة النظر؛ للحافظ ابن حجر، وكتب علل الحديث، وكان الاعتماد الأكبر على كتاب علل الحديث؛ لابن أبي حاتم، وقد فصلنا ذلك في ثبت المصادر والمراجع.

أخيراً، فهذا بحث: (إعلال الحديث بالجهالة عند المحدثين-دراسة نظرية تطبيقية- في علل الحديث؛ لابن أبي حاتم) نهديه إلى عشاق السنة النبوية وعلومها، لهم غنمه وعلينا غرمه. فما كان فيه من توفيق فمن الله وحده، وما كان فيه من خلل أو تقصير أو نسيان فمنا ومن الشيطان. هذا والله أعلم.

وصلّى الله على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، وعلى آله وصحبه وسلم.

القسم الأول

إعلال الحديث بالجهالة - الدراسة النظرية -

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول

معنى الجهالة

وفيه مسألتان:

- **الأولى: الجهالة في لغة:** من الجهل، وهو ضد العلم^(١)، وقد جهّله فلان جهلاً وجهالة. والجهالة: أن تفعل فعلاً بغير العلم^(٢). وتجاهل: أرى من نفسه ذلك وليس به. واستجهله: عدّه جاهلاً واستخفه أيضاً، والتجهيل: النسبة إلى الجهل^(٣).
- **الثانية: أمّا المجهول في اصطلاح المحدثين:** عرفه الخطيب (٤٦٣ هـ) بأنّه: (هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد)^(٤). وتعريف الخطيب يتجه إلى مجهول العين كما سيأتي، ولعل التعريف الأشمل للمجهول: هو من لا يعرف فيه تعديل ولا تجريح معيّن^(٥).

المطلب الثاني

أقسام المجاهيل من حيث حالهم مع ذكر ما ترتفع الجهالة به

وفيه مسائل:

- **أولاً: أقسام المجاهيل:** بالنظر في كلام أهل العلم يمكن تقسيم الجهالة على أربعة أقسام، وهي على ما يأتي:

(١) ينظر: مقاييس اللغة؛ لابن فارس ١/٤٩٠ مادة (جهل).

(٢) ينظر: لسان العرب؛ لابن منظور ١١/١٢٩ مادة (جهل).

(٣) ينظر: مختار الصحاح؛ للرازي: ٦٣ مادة (جهل).

(٤) الكفاية؛ للخطيب: ٨٨.

(٥) ينظر: نزهة النظر؛ لابن حجر: ١١٧، وتقريب علم الحديث؛ للشيخ طارق بن عوض الله: ١٩٧.

الأول: المجهول العدالة من حيث الظاهر والباطن جميعاً، وروايته غير مقبولة عند الجماهير^(١).

والعدالة الظاهرة: هي الإسلام، والسلامة من القادح في الدين، والعدالة الباطنة: وتعني أهلية

الراوي في النقل من جهة ضبطه، وإتقانه لما يرويه^(٢).

الثاني: المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة، وهو عدل في الظاهر وهو المستور، فقد قال

بعضهم: المستور من يكون عدلاً في الظاهر، ولا تعرف عدالة باطنه. فهذا المجهول يحتج بروايته

بعض من رد رواية الأول، وهو قول بعض الشافعيين، وبه قطع الإمام سليم بن أيوب

الرازي (٤٤٧هـ)؛ لأنَّ أمر الأخبار مبني على حسن الظن بالراوي؛ ولأن رواية الأخبار تكون عند

من يتعذر عليه معرفة العدالة في الباطن، فاقصر فيها على معرفة ذلك في الظاهر، وتفارق

الشهادة، فإنها تكون عند الحكام، ولا يتعذر عليهم ذلك، فاعتبر فيها العدالة في الظاهر والباطن.

ويشبه أن يكون العمل على هذا الرأي في كثير من كتب الحديث المشهورة، في غير واحد من

الرواة الذين تقادم العهد بهم وتعذرت الخبرة الباطنة بهم^(٣).

الثالث: المجهول العين^(٤)، وهو من لم يرو عنه إلا راوٍ واحدٍ ولم يوثق^(٥). وقد يقبل رواية المجهول

العدالة من لا يقبل رواية المجهول العين^(٦). ومن روى عنه عدلان وعيَّناه، فقد ارتفعت عنه هذه

الجهالة^(٧).

(١) وينظر: اختصار علوم الحديث؛ لابن كثير: ٩٧.

(٢) ينظر: تحرير علوم الحديث؛ للجديع: ٢٤٩.

(٣) ينظر: معرفة أنواع علم الحديث؛ لابن الصلاح: ٢٢٦-٢٢٨.

(٤) قال ابن كثير في اختصار علوم الحديث ٩٧: (فأما المبهم الذي لم يسم، أو من سمي ولا تعرف عينه فهذا ممن لا يقبل روايته احد علمناه).

(٥) ينظر: نزهة النظر؛ لابن حجر: ١٠١.

(٦) ومن غريب القول ما ذكره البقاعي في تسمية مجهول العين بذلك ١/٦٢٥: (وإنما جعل مثل هذا مجهول العين؛ لأنه لما كان مبنى الدين على الاحتياط والتحري، عد تعريف الواحد الذي لم يتأيد بغيره عدماً؛ لأن الشياطين أعداء الدين، ولهم قوة التشكل، فيحتمل أن يكون هذا الذي حدثه شيطاناً).

(٧) ينظر: معرفة أنواع علم الحديث؛ لابن الصلاح: ٢٢٦-٢٢٨.

الرابع: جهالة الإبهام: كقول الراوي: عن رجل، أو حدثني رجلٌ. ولا يقبل حديث المبهم ما لم يسم؛ لأن شرط قبول الخبر عدالة راويه، ومن أبهم اسمه لا تعرف عينه، فكيف تعرف عدالته^(١). وستأتي مسألة الإبهام على التوثيق.

• **ثانياً: أقل ما ترتفع به الجهالة:** أقل ما ترتفع به الجهالة أن يروي عن الرجل اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم^(٢)، فبذلك ترفع عنه جهالة العين^(٣)، أما جهالة الحال فترتفع بتوثيق أحد العلماء على الصحيح من كلام أهل العلم^(٤). ويكفي في رفع جهالة الحال تعديل أحد الأئمة على الصحيح^(٥).

أما جهالة الإبهام فترتفع بأن يستدل على معرفة اسم المبهم، بوروده من طريق أخرى مسمى فيها؛ فتكون هذه الرواية مفسرة لتلك، ومبينة لما أبهم فيها؛ لكن هذا مشروط بأن تكون تلك الرواية المبينة صحيحة محفوظة، ولا تكون من قبيل أخطاء الرواة؛ فقد يصرح باسم الراوي المبهم في إحدى الروايات، ويكون المحفوظ عدم التسمية، ومن سماه خطأ في ذلك^(٦).

• **ثالثاً: رواية العدل عن غيره هل تعد تعديلاً لمن روى عنه:** وفيه أربعة أقوال^(٧):

الأول: إن رواية العدل عن غيره تعديل له، بأن العدل لو كان يعلم فيه جرحاً لذكره^(٨)، وهذا القول باطل؛ لأنه يجوز أن يكون العدل لا يعرف عدالته، فلا تكون روايته عنه تعديلاً ولا خبراً عن صدقه، بل يروي عنه لأغراض يقصدها، كيف وقد وجد جماعة من العدول الثقات رووا عن قوم

(١) ينظر: نزهة النظر؛ لابن حجر: ١٠١.

(٢) ينظر: الكفاية؛ للخطيب: ٨٨.

(٣) ينظر: نزهة النظر؛ لابن حجر: ١٠٢.

(٤) ينظر: النكت الوافية؛ للبقاعي ١/٦٢٥.

(٥) ينظر: اختصار علوم الحديث؛ لابن الصلاح: ٩٦.

(٦) ينظر: نزهة النظر؛ لابن حجر: ١٠١، وتقريب علم الحديث؛ لطرق بن عوض الله: ١٩٩.

(٧) ينظر: اختصار علوم الحديث؛ لابن كثير: ٩٦.

(٨) ينظر: معرفة أنواع علم الحديث؛ لابن الصلاح: ٢٢٢.

أحاديث أمسكوا في بعضها عن ذكر أحوالهم، مع علمهم بأنها غير مرضية، وفي بعضها شهدوا عليهم بالكذب في الرواية وفساد الآراء والمذاهب^(١).

الثاني: إن كان لا يروي إلا عن ثقة فتوثيق، وإلا فلا. والصحيح أنه لا يكون توثيقاً له، حتى ولو كان ممن ينص على عدالة شيوخه. ولو قال: حدثني الثقة، لا يكون ذلك توثيقاً له على الصحيح، لأنه قد يكون ثقة عنده، لا عند غيره^(٢)، وهذا على الأصح في المسألة^(٣).

الثالث: وقيل: إن كان القائل عالماً أجزأ ذلك في حق من يوافقه في مذهبه^(٤).

الرابع: إن رواية العدل عن غيره لا تعدُّ تعديلاً لمن روى عنه، وهو المذهب الذي رجحه جمهور الأئمة^(٥)، للأسباب التي تقدم ذكرها في مناقشة الأقوال الأخرى.

• **رابعاً: التعديل على الإبهام:** لا يجزئ التعديل على الإبهام من غير تسمية المعدل، فإذا قال: حدثني الثقة أو نحو ذلك مقتصراً عليه لم يكتف به فيما ذكره الخطيب الحافظ (٤٦٣هـ)^(٦)، ومن قبله الصيرفي الفقيه (٣٣٠هـ) وغيرهما، خلافاً لمن اكتفى بذلك؛ وذلك لأنه قد يكون ثقة عنده، وغيره قد اطلع على جرحه بما هو جرح عنده، أو بالإجماع، فيحتاج إلى أن يسميه، حتى يعرف، بل إضرابه عن تسميته مريب يوقع في القلوب فيه تردداً؛ فإن كان القائل لذلك عالماً أجزأ ذلك في حق من يوافقه في مذهبه، على ما اختاره بعض المحققين^(٧).

وقد ذهب الخطيب إلى أن العالم إذا قال: كل من أروي لكم عنه وأسميه فهو عدل رضا مقبول الحديث، كان هذا القول تعديلاً منه لكل من روى عنه وسماه، وقد كان ممن سلك هذه الطريقة

(١) ينظر: الكفاية؛ للخطيب: ٨٩، وينظر: معرفة أنواع علم الحديث؛ لابن الصلاح: ٢٢٢.

(٢) ينظر: اختصار علوم الحديث؛ لابن كثير: ٩٦.

(٣) ينظر: نزهة النظر: ١٠١.

(٤) ينظر: المصدر نفسه: ١٠١.

(٥) الكفاية؛ للخطيب: ٨٩، ومعرفة أنواع علم الحديث؛ لابن الصلاح: ٢٢٢، واختصار علوم الحديث؛ لابن الصلاح: ٩٧. نزهة النظر: ١٠١.

(٦) ينظر: الكفاية؛ للخطيب: ٩٢.

(٧) ينظر: معرفة أنواع علم الحديث؛ لابن الصلاح: ٢٢٢.

عبد الرحمن بن مهدي (١٩٨هـ)^(١). والصواب عدم قبول ذلك؛ فإنه يطرقه احتمال أن لا يكون أراد توثيقه؛ لكونه قال ذلك على سبيل الأغلب، أو لكونه ذاهلاً عما التزمه من ذلك، أو طراً له ما غير الالتزام لأجله، ونحو ذلك^(٢).

• **خامساً: عمل الراوي بالحديث وأثره في تعديل رواته:** ذهب الخطيب إلى أن عمل العالم بخبر من روى عنه لأجله، فإن ذلك يكون تعديلاً له يعتمد عليه، لأنه لم يعمل بخبره إلا وهو رضا عنده عدل، فقام عمله بخبره مقام قوله: هو عدل مقبول الخبر^(٣)، وخالفه ابن الصلاح (٦٤٣هـ) فقال: (والصواب عدم قبول ذلك؛ لأن ليس حكماً منه بصحة ذلك الحديث، كما أن مخالفته للحديث ليست قدحاً منه في صحته ولا في راويه، والله أعلم)^(٤).

وتعقب ابن كثير (٧٧٤هـ) ابن الصلاح فقال: (وفي هذا نظر، إذا لم يكن في الباب غير ذلك الحديث، أو تعرض للاحتجاج به في فتياه أو حكمه، أو استشهد به عند العمل بمقتضاه)^(٥).

• **سادساً: جهالة الصحابي:** وجهالة الصحابي أو إبهامه لا تضر، بخلاف غيره^(٦)؛ لأن الصحابة كلهم عدول^(٧).

(١) ينظر: الكفاية؛ للخطيب: ٩٢.

(٢) ينظر: النكت الوفية؛ للبقاعي ٦١٤/١.

(٣) ينظر: الكفاية؛ للخطيب: ٩٢.

(٤) معرفة أنواع علم الحديث؛ لابن الصلاح: ٢٢٢. قال ابن كثير في اختصاره لعلوم الحديث ٩٧: (وأما إعراض العالم عن الحديث المعين بعد العلم به، فليس قادحاً في الحديث باتفاق، لأنه قد يعدل عنه لمعارض أرجح عنده، مع اعتقاد صحته).

(٥) اختصار علوم الحديث؛ لابن الصلاح: ٩٧.

(٦) ينظر: اختصار علوم الحديث؛ لابن كثير: ٩٩.

(٧) ينظر: النكت الوفية؛ للبقاعي ٣٨٨/١.

المطلب الثالث

أسباب الجهالة وحكم رواية المجهول

وفيه مسألتان:

• الأولى: أسباب الجهالة: للجهالة أسبابٌ، ترجع إلى أمرين اثنين:

أحدهما: أن الراوي قد تكثر نعوته من اسم أو كنية أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب، فيشتهر بشيء منها، فيذكر بغير ما اشتهر به لغرض من الأغراض، فيظن أنه آخر، فيحصل الجهل بحاله.

والأمر الثاني: أن الراوي قد يكون مقلاً من الحديث، فلا يكثر الأخذ عنه، أو لا يسمى الراوي اختصاراً أو تدليساً من الراوي عنه؛ كقوله: أخبرني فلان، أو شيخ، أو رجل، أو بعضهم، أو ابن فلان^(١).

• الثانية: حكم رواية المجهول: الجهالة سبب لرد حديث الراوي، وإلى هذا ذهب جمهور الأئمة:

قال الإمام عبد الله بن عون (١٥١هـ): (لا نكتب الحديث إلا ممن كان عندنا معروفاً بالطلب)^(٢). وقال الإمام الشافعي (٤٠٤هـ): (لا نقبل خبر من جهلناه، وكذلك لا نقبل خبر من لم نعرفه بالصدق وعمل الخير)^(٣).

وقال أيضاً: (كان ابن سيرين، والنخعي، وغير واحد من التابعين، يذهب هذا المذهب، في أن لا يقبل إلا ممن عرف، وما لقيت ولا علمت أحداً من أهل العلم بالحديث يخالف هذا المذهب)^(٤).

وقال الحافظ البيهقي (٤٥٨هـ): (لا يجوز الاحتجاج بأخبار المجهولين)^(٥).

(١) ينظر: نزهة النظر؛ لابن حجر: ١٠١.

(٢) الجرح والتعديل؛ لابن أبي حاتم ٢٨/١، والرامهرمزي في المحدث الفاضل: ٤٠٥.

(٣) اختلاف الحديث؛ للإمام الشافعي: ٤٥.

(٤) الأم؛ للإمام الشافعي ٣٦٩/١٢.

(٥) الخلافات؛ للحافظ البيهقي ١٧٨/٢.

وقال الحافظ الذهبي (٧٤٨هـ): (لا حجة فيمن ليس بمعروف العدالة، ولا انتفت عنه الجهالة)^(١).

وقال الحافظ ابن رجب (٧٩٥هـ): (ظاهر كلام الإمام أحمد أن خبر مجهول الحال لا يصح ولا يحتج به)^(٢).

وقد جرح الأئمة بالجهالة، وردوا بها الكثير من الحديث^(٣)؛ سيما إن حدث بما لا يعرف وجهه إلا من طريقه، ولكون الشبهة في ضعفه قد قويت من جهة ما تفرد به إسناداً أو متناً أو كليهما، فقد صار في عداد المجروحين^(٤).

ولكن لا بدّ من ملاحظة ما يأتي:

أولاً: أن جهالة كبار التابعين أخف من جهالة غيرهم؛ لندرة الكذب يومئذ^(٥)، قال الحافظ ابن كثير (٧٧٤هـ) عند كلامه عن جهالة العين: (ولكنه إذا كان في عصر التابعين والقرون المشهود لهم بالخير، فإنه يستأنس بروايته، ويستضاء بها في موطن. وقد وقع في مسند الإمام أحمد وغيره من هذا القبيل كثير والله أعلم)^(٦)؛

ثانياً: أن المقصود ببرد رواية المجهول؛ حيث يتفرد بالحديث، أما حيث يتابع عليه أو يوجد له شاهد بمعناه، فالعلماء حينئذ يقبلونه ويحتجون به .

قال الإمام ابن القطان الفاسي (٦٢٨هـ): (والجمهور على أنه من كان من المشايخ قد روى عنه جماعة ولم يأت بما ينكر عليه أن حديثه صحيح)^(٧).

وقال الحافظ ابن القيم (٧٥١هـ): (والراوي إذا كان هذه حاله، إنما يخشى من تفرد به بما لا يتابع عليه، فأما إذا روى ما رواه الناس، و كانت لروايته شواهد ومتابعات؛ فإن أئمة الحديث يقبلون

(١) ميزان الاعتدال؛ للحافظ الذهبي ٢/٢٣٤.

(٢) شرح علل الترمذي ١/٣٤٧.

(٣) ينظر: تحرير علوم الحديث؛ للجديع ١/٤٨٦.

(٤) ينظر: تحرير علوم الحديث؛ للجديع ١/٤٩٠.

(٥) ينظر: المصدر نفسه ١/٤٩١.

(٦) اختصار علوم الحديث؛ لابن كثير: ٩٧. وينظر: النكت الوفية؛ للبقاعي ١/٦١٥.

(٧) ذكر قوله الحافظ الذهبي في ميزان الاعتدال ٣/٤٢٦.

حديث مثل هذا، ولا يردونه ولا يعللونه بالجهالة، فإذا صاروا إلى معارضة ما رواه بما هو أثبت منه وأشهر علوه بمثل هذه الجهالة وبالتفرد، ومن تأمل كلام الأئمة رأى فيه ذلك، فيظن أن ذلك تناقض منهم، وهو محض العلم والذوق والوزن المستقيم؛ فيجب التنبيه لهذه النقطة، فكثيراً ما تمر بك في الأحاديث، ويقع الغلط بسببها^(١).

ثالثاً: المجهولات من النساء: يقل في النساء من روين الحديث ويقل فيمن رواه منهن من عرفن، ومن عرفن فقد عرفن بالثقة، ونادر في النساء من جرحت بسبب من أسباب الجرح المتقدمة، لكن أكثرهن مجهولات.

وأكثر من ذكرن بالرواية منهن كن من الطبقات المتقدمة، من الصحابيات ومن قرب من عهدهن، ولعل ما ذكرت من غلبة الجهالة على النساء أنهم لم يكونوا يرغبون في الرواية عنهن؛ لأنها رواية عن المجهولات^(٢).

قال الشيخ سلمان العلوان عند كلامه عن إحدى المجهولات: (والرباب^(٣) لا بأس بحديثها؛ فلم تأت بشيء ينكر، وقد روت عنها حفصة ابنة سيرين، وهي ثقة، وصحح لها الترمذي، وابن خزيمة، وابن حبان، وهذا ظاهر كلام أبي حاتم، وهذا يرفع جهالتها ويقوي أمرها، فإنَّ الخبر إذا لم يرو إلا من طريق واحد، وصحح أحد الأئمة الحديث، فإنَّ هذا توثيق لكل الرواة، فحين صحح الإمام أبو عيسى -رحمه الله تعالى- حديث الرباب عن سلمان فهذا توثيق للرباب؛ لأنَّ الخبر لم يثبت من وجه آخر عن غير الرباب^(٤).

(١) تهذيب سنن أبي داود؛ لابن القيم ١/١٧٦. وينظر تفصيل ذلك في بحث جهالة الرواة؛ للشيخ عبد الله السعد، المنشور على الشبكة العنكبوتية.

(٢) وقد أجاد الشيخ الجديع في بيان ذلك في كتابه الماتع تحرير علوم الحديث ١/٤١٩ وما بعدها.

(٣) هي: (الرباب بفتح أولها، وتخفيف الموحدة، وآخرها موحدة، بنت صليح، بمهملتين مصغر، أم الرائح، بتحتانية ومهملة، الضبية البصرية مقبولة من الثالثة خت ٤). التقريب؛ لابن حجر: ٧٤٧ ترجمة (٨٥٨٢). لها حديث واحد في البخاري معلقاً ٧/٨٤ عقب (٥٤٧١).

(٤) شرح سنن الترمذي؛ للشيخ سلمان العلوان ١/١١١.

وهو كلام نفيس لمن تأمله. وللشيخ الطريفي كلامٌ نفيس في ذلك أيضاً في بيان تقوية الأئمة لحديثها هذا، أرى لزوماً عليّ نقله: (وأما الرباب فإنّها امرأة مجهولة، وقليلة الحديث، لكن الأئمة عليهم -رحمة الله تعالى- يقبلون من رواية المجاهيل إذا كانوا من طبقة متقدمة، خاصة إذا كانوا من النساء، وقد ثبت عن غير واحد من الأئمة كالإمام البخاري، وأبي حاتم، والدارقطني، وكذلك الإمام أحمد، وغيرهم، أنّهم حسّنوا جملة من الأحاديث لبعض الرواة المجاهيل، لكنهم من طبقة أولى، وللنساء خاصة؛ وذلك أنّ غلبة الحال بالنسبة للنساء أنّهنّ مجاهيل بخلاف الرجال، فالتمكن من معرفتهم وارداً، بل هو الأغلب، فإذا لم يعرفوا وانفردوا بشيء، فإنّ هذا يدل على النكارة في الأغلب، وأمّا النساء فبخلاف ذلك، ولهذا يقول الذهبي -عليه رحمة الله تعالى- في كتابه ميزان الاعتدال لما أراد أن يترجم للنساء^(١): ولا يعرف في النساء من اتهمت ولا من تركوها. ولهذا يقول الحافظ ابن حجر -عليه رحمة الله تعالى: (وأكثرهن مجاهيل، والضعف فيهن قليل)^(٢). يعني النساء، ولهذا من قرائن قبول رواية المجهول، أن يكون امرأة، وأن يكون متقدماً، وألا ينفرد بأصل، وأن يكون ما يرويه مما ليس عليه الأحكام)^(٣).

(١) ينظر: ميزان الاعتدال ٤/٦٠٤.

(٢) لسان الميزان؛ للحافظ ابن حجر ٩/٤٩٧.

(٣) من متلقى أهل الحديث على الشبكة العنكبوتية.

القسم الثاني

إعلال الحديث بالجهالة - الدراسة التطبيقية

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول

إعلال الحديث بالجهالة؛ لأنَّ المجهول أتى بخبرٍ منكر ولم يتابع عليه، وأنه روى عن الثقات ما ليس من حديثهم، وأنَّ روايته لا تجيء

قال ابنُ أبي حاتم: (وسمعت أبا زرعة وسئل عن حديث رواه محمد بن عمران ابن أبي ليلى^(١)، عن سليمان بن رجاء، عن عبد العزيز بن مسلم، عن أبي نصيرة العبدي، عن أبي رجاء العطاردي، عن أبي بكر الصديق، عن النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قال: ((الوالي العادل المتواضع ظل الله ورمحه في أرضه، فمن نصحه في نفسه وفي عباد الله؛ حشره الله في وفده يوم لا ظل إلا ظله، ومن غشه في نفسه وفي عباد الله خذله الله يوم القيامة، ويرفع للوالي العادل المتواضع في كل يوم وليلة عمل ستين صديقا، كلهم عابد مجتهد في نفسه))؟

قال أبو زرعة: هذا حديث منكر، لا يعرف سليمان بن رجاء هذا، ولا يعرف له أصل من حديث عبد العزيز بن مسلم، ولا نعلم عبد العزيز بن مسلم روى عن أبي نصيرة العبدي شيئا^(٢).

• بيان إعلال الحديث: أعل الحافظ أبو زرعة الرازي هذا الحديث بالنكارة؛ وذلك لما يأتي:

أولاً: لجهالة سليمان بن رجاء، فهو مجهولٌ لا يعرف^(٣)، وقد جاء بخبر لم يتابع عليه، مع كونه منكراً، فاستحق مرتبة منكر الحديث.

(١) أخرج روايته: أبو نعيم في فضيلة العادلين من الولاة (١٨)، وابن شاهين في الترغيب كما في تمهيد الفرش في الخصال الموجبة لظل العرش؛ للسيوطي (٨)، وأبو الشيخ كما في الغرائب الملتقطة؛ لابن حجر (١٨٥٠)، والجرجاني في تأريخ جرجان: ٧٠.

(٢) علل الحديث؛ لابن أبي حاتم ٥٩٠-٥٩١ مسألة (٢٧٨٨).

(٣) وكذا نص أبو زرعة في الضعفاء ٨٠٨/٣ مسألة (١٠٢)، وفي الجرح والتعديل؛ لابن أبي حاتم ١٧/٤ ترجمة (٨٠٥)، وقال أبو حاتم: (شيخ مجهول). وينظر: ميزان الاعتدال؛ للذهبي ٢٠٧/٢ ترجمة (٣٤٦١).

الثاني: إنَّ الحديث منكرٌ، ليس له أصل من حديث عبد العزيز بن مسلم، أي لا يعرف أنَّ عبد العزيز بن مسلم قد روى هذا الحديث، وإنما هو إسناد ركب خطأ؛ بسبب تخاليط الضعفاء وأوهامهم، فعبد العزيز ثقة^(١) معروف بالرواية، لو روى هذا الحديث لرواه الثقات ممن روى عنه، ولكن الحديث ليس من روايته، ومما يدل على ذلك:

ثالثاً: إنَّ عبد العزيز بن مسلم لم يرو عن أبي نصيرة العبدي شيئاً كما قال أبو زرعة، وقد بحثت ذلك فلم أجد أي رواية لعبد العزيز بن مسلم عن أبي نصيرة، ولم أجد أبا بصيرة من جملة شيوخ عبد العزيز أو ممن روى عنه، أو العكس، ولمَّا جاء هذا الإسناد المنكر من روايته عن أبي نصيرة العبدي دلَّ على أنَّ هذا الإسناد غير صحيح، وإنما هو وهمٌ، وهذه من العلل الخفية التي كثيراً ما يتجاهلها بعض المتأخرين والمعاصرين.

• خلاصة القول: إنَّ الحديث منكر الإسناد، بل والمتن؛ لعدم مجيء ما يشهد له. وإنَّ علته جهالة سليمان بن رجاء، كما بيَّن أبو زرعة الرازي، فهو مجهولٌ لا يعرف، وقد روى عن الثقات ما لا يعرف من حديثهم، فاستحق الترك. والله أعلم.

المطلب الثاني

إعلال أحاديث الباب مع تعدد طرقها؛ لأنَّ أسانيدھا دارت بين المجهولين والضعفاء، وأنَّ متنھا يخالف المتن الثابت عن الصحابي

قال ابن أبي حاتم: (وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث ابن مسعود في الوضوء بالنبيذ؟ فقالا: هذا حديث ليس بقوي؛ لأنَّه لم يروه غير أبي فزارة^(٢)، عن أبي زيد. وحماة بن سلمة^(٣)، عن علي بن

(١) هو (عبد العزيز بن مسلم القسَملي، بفتح القاف وسكون المهملة وفتح الميم مخففاً، أبو زيد المروزي، ثم البصري، ثقة، عابدٌ، ربما وهم، من السابعة مات سنة سبع وستين خ م د ت س). التقريب: ٣٥٩ ترجمة (٤١٢٢).

(٢) أخرج روايته: القاسم بن سلام في الطهور (٢٦٤)، وابن أبي شيبة في المصنف ٥/١ (٢٦٤)، والإمام أحمد ٣٥٩/٦ (٣٨١٠)، و٣٣٢/٧ (٥٢٣١)، وابن ماجه ١٣٥/١ (٣٨٤)، وأبو داود ٢١/١ (٨٤)، والترمذي ١٤٧/١ (٨٨)، وابن عدي في الكامل ١٩٣/٩ ترجمة (١٢٨٩)، وابن المنذر في الأوسط ٢١٧/١ (١٦٨)، والبيهقي في الكبرى ٩/١ (٢٦).

(٣) أخرج روايته: الإمام أحمد ٣٦٧/٧ (٤٣٥٣)، والدارقطني ١٣٠/١ (٢٤٧)، وقال: (لا يثبت من وجهين ونكتة ذكرتها فيه)، وقال أيضاً عقب ١٣٠/١ (٢٤٨): (علي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن مسعود، وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة، وقد رواه أيضاً عبد العزيز بن أبي رزمة، وليس هو بقوي).

زيد، عن أبي رافع عن ابن مسعود. وعلي بن زيد ليس بقوي^(١)، وأبو زيد شيخ مجهول لا يُعرف^(٢)، وعلقمة يقول: لم يكن عبد الله مع النبي - صلى الله عليه وسلم - ليلة الجن، فوددت أنه كان معه^(٣).

قلت لهما: فإن معاوية بن سلام^(٤) يُحدث عن أخيه، عن جده، عن ابن غيلان، عن ابن مسعود ... ؟

قالا: وهذا أيضاً ليس بشيء؛ ابن غيلان مجهول^(٥)، ولا يصح في هذا الباب شيء^(٦).

• بيان إعلال الحديث: ذهب الحافظان أبو زرعة وأبو حاتم إلى إعلال حديث ابن مسعود رضي الله عنه - في الوضوء بالنبيذ، بأنه غير ثابت، وأنه معلول بعلل عدة، وهي: الأول: جهالة أبي زيد، فإنه مجهول الحال.

(١) قال ابن حبان في المجروحين ٥٨/٣ ترجمة (١٢٧٩): (أبو زيد يروي عن بن مسعود ما لم يتابع عليه ليس يدري من هو لا يعرف أبوه ولا بلده والإنسان إذا كان بهذا النعت ثم لم يرو إلا خبراً واحداً خالف فيه الكتاب والسنة والإجماع والقياس والنظر والرأي يستحق مجانبته فيها ولا يحتج به روى عن بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم توضأ بالنبيذ). وينظر: تهذيب الكمال؛ للمزي ٣٣٢/٣٣ ترجمة (٧٣٧٥)، والمغني في الضعفاء؛ للذهبي ٨١٨/٢ ترجمة (٧٨٤٩)، وميزان الاعتدال؛ له ٥٢٦/٤ ترجمة (١٠٢٠٩).

(٢) ينظر: الكامل؛ لابن عدي ٢٣/٥ ترجمة (٨٨٨)، وتهذيب الكمال؛ للمزي ٣٢١/٣٣ ترجمة (٧٣٦٩)، و ترجمة (٧٣٥٧)، وميزان الاعتدال ٥٢٦/٤ ترجمة (١٠٢٠٩).

(٣) ينظر: صحيح مسلم ٣٣٢/١ (٤٥٠)، وقد جاء فيه: من طريق محمد بن المثنى: عن عبد الأعلى، عن داود، ومن طريق علي بن حجر، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن داود، = ومن طريق أبي بكر بن أبي شيبة، عن عبد الله بن إدريس، عن داود، عن عامر، ومن طريق يحيى بن يحيى، عن خالد بن عبد الله، عن خالد، عن أبي معشر، عن إبراهيم، كلاهما (إبراهيم، وداود) عن علقمة، عن ابن مسعود رضي الله عنه - أنه لم يكن مع النبي صلى الله عليه وسلم - ليلة الجن. وسنن أبي داود ٢١/١ (٨٥)، والكامل؛ لابن عدي ٩٣/٩ ترجمة (١٢٨٩)، وسنن الدارقطني ١٢٨/١ (٢٤٣)، و (٢٤٥)، وقال: (هذا الصحيح عن ابن مسعود)، سنن البيهقي في الكبرى ٩/١ (٧). وينظر: الأوسط؛ لابن المنذر ٢١٨/١ (١٦٩).

(٤) أخرج حديثه: الدارقطني في السنن ١٣٢/١ (٢٥٢)، وقال: (الرجل الثقفي الذي رواه عن ابن مسعود مجهول، قيل: اسمه عمرو وقيل: عبد الله بن عمرو بن غيلان).

(٥) الجرح والتعديل؛ لابن أبي حاتم ٣٢٦/٩ (١٤٢٢)، وميزان الاعتدال؛ للذهبي ٥٩٤/٤ ترجمة (١٠٨٨٢)، ولسان الميزان؛ لابن حجر ٤٤/٧ ترجمة (١٧١٩).

(٦) علل الحديث؛ لابن أبي حاتم ٥٤٩/١ - ٥٥٠ مسألة (٩٩)، وقال في ١٩/١ مسألة (١٤): (وسمعت أبا زرعة يقول: حديث أبي فزارة ليس بصحيح، وأبو زيد مجهول. يعني: في الوضوء بالنبيذ). وإنما اخترت النص السابق؛ للتفصيل الذي فيه.

الثاني: ضعف علي بن زيد، ومثله لا يحتمل تفرد.

الثالث: إنَّ هذا الحديث والذي فيه أنَّ ابن مسعود-رضي الله عنه- كان مع النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلة الجن مخالف لما هو ثابتٌ عن ابن مسعود من أنَّه لم يكن مع النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - كما روى ذلك الثقات عنه.

ثمَّ ذهب الإمامان الرازيان إلى تضعيف المتابعات التي ذكرها لهما ابن أبي حاتم، وأنها غير صحيحة، ثمَّ نصا على تضعيف أحاديث الباب كلها؛ وذلك أنَّ مدار أسانيد أحاديث الموضوع بالنيبذ دارت على الضعفاء والمجهولين كما يأتي:

فقد جاء من طريق حنش الصنعاني عن ابن عباس رضي الله عنها، عن ابن مسعود رضي الله عنه - به^(١). وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيف^(٢).

وجاء من طريق أبي معاوية عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود-رضي الله عنه- به^(٣). وفيه الحسين بن عبيد الله العجلي؛ وهو كذاب^(٤).

وجاء من طريق الحسن بن قتيبة، عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عبيدة، وأبي الأحوص، عن ابن مسعود-رضي الله عنه- به^(٥). ولا يصحُّ أيضاً^(٦).

(١) أخرجه: الإمام أحمد ٣٢٣/٦ (٣٧٨٢)، وابن ماجه ١٣٥/١ (٣٨٥)، وابن عدي في الكامل ٩/١٩٥ ترجمة (٢١٩٠)، والدارقطني في السنن ١/١٢٨ (٢٤٣).

(٢) قال ابن عدي ٩/١٩٥ ترجمة (٢١٩٠): (وقد رواه ابن لهيعة عن حبيش، عن أبي هبيرة، عن ابن عباس، عن ابن مسعود شبه من هذا المتن، وهو غير محفوظ أيضاً)، الدارقطني ١/١٢٨ (٢٤٣): (ابن لهيعة لا يحتج بحديثه، وقيل: إن ابن مسعود لم يشهد مع النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الجن، كذلك رواه علقمة بن قيس، وأبو عبيدة بن عبد الله وغيرهما عنه أنه قال: ما شهدت ليلة الجن).

(٣) سنن الدارقطني ١/١٣١ (٢٥٠).

(٤) قال الدارقطني بعد أن أخرجه ١/١٣١ (٢٥٠): (الحسين بن عبيد الله هذا يضع الحديث على الثقات).

(٥) أخرجه: الدارقطني في السنن ١/١٣٢ (٢٥١)، والخطيب في تاريخ بغداد ٣/٦٩٤ ترجمة (١١٨٤).

(٦) قال الدارقطني بعد أن أخرجه: (تفرد به الحسن بن قتيبة، عن يونس، عن أبي إسحاق، والحسن بن قتيبة، ومحمد بن عيسى ضعيفان).

وله شاهد من حديث ابن عباس-رضي الله عنهما-، فقد جاء من حديث المسيب ابن واضح، عن مبشر بن إسماعيل الحلبي، عن الأوزاعي، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة، عن ابن عباس-رضي الله عنهما-، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((النبيذ وضوء لمن لم يجد الماء))^(١). وهو حديث باطل، الصواب أنه من قول عكرمة^(٢) كما بين ذلك الدارقطني^(٣). وقد ذهب إلى تضعيف أحاديث الوضوء بالنبيذ أئمة الحديث، وحكى بعضهم الإجماع على القول بتضعيفها كما سيأتي:

قال القاسم بن سلام(٢٢٤هـ): (وأما الذي روي عن ابن مسعود في ليلة الجن، فإننا لا نثبتته؛ من أجل أن الإسناد فيه ليس بمعروف، وقد وجدنا مع هذا أهل الخبرة والمعرفة بابن مسعود، ينكرون أن يكون حضر في تلك الليلة مع النبي -صلى الله عليه وسلم-، منهم: ابنه أبو عبيدة بن عبد الله، وصاحبه علقمة بن قيس، مع هذا كله، أنه لو كان له أصل لكان منسوخاً؛ لأن ليلة الجن كانت بمكة في صدر الإسلام قبل الهجرة بدهر)^(٤).

وقال الإمام الترمذي(٢٧٩هـ): (وإنما روي هذا الحديث عن أبي زيد، عن عبد الله، عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، وأبو زيد رجلٌ مجهولٌ عند أهل الحديث، لا تعرف له رواية غير هذا الحديث)^(٥).

وقال الحافظ ابن عدي(٣٦٥هـ): (وهذا الحديث مداره على أبي فزارة، عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث، عن ابن مسعود، وأبو فزارة مشهورٌ، واسمه راشد بن كيسان، وأبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهولٌ، ولا يصح هذا الحديث عن النبي -صلى الله عليه وسلم-، وهو خلاف القرآن)^(٦).

(١) أخرجه: الدارقطني في السنن ١٢٦/١ (٢٣٥)، والبيهقي من طريق ابن عدي ١١/١ (٣١).

(٢) أخرجه: ابن أبي شيبه ٢٦/١ (٢٦٦).

(٣) إذ قال في السنن ١٢٦/١ عقب (٢٣٥): (والمحفوظ أنه من قول عكرمة غير مرفوع إلّا بالنبي -صلى الله عليه وسلم- ولا إلى

ابن عباس، والمسيب ضعيف). وينظر: الخلافات؛ للبيهقي ٧١/١.

(٤) الطهور؛ للقاسم بن سلام عقب (٢٦٦).

(٥) سنن الترمذي ١٤٧/١ عقب (٨٨).

(٦) الكامل؛ لابن عدي ٩٥/٩ ترجمة (٢١٩٠).

وقال الحافظ البيهقي (٤٥٨هـ): (فقد روي من أوجه كلّها ضعيف، وأشهرها رواية أبي زيد، مولى عمرو بن حريث، عن ابن مسعود. وقد ضعفها أهل العلم بالحديث)^(١).
ونقل الإمام النووي (٦٧٦هـ) الاتفاق على تضعيف أحاديث النبيذ إذ قال: (وحديث النبيذ ضعيفٌ باتفاق المحدثين)^(٢).

وقال الحافظ ابن عبد الهادي (٧٤٤هـ): (وحكى بعضهم الإجماع على ضعفه)^(٣).
وقال الحافظ ابن حجر (٨٥٢هـ): (وهذا الحديث أطبق علماء السلف على تضعيفه)^(٤).
فيتلخص من أقول العلماء أنّ حديث ابن مسعود -رضي الله عنه- معلول بستة علل:
أحدهما: إنّ أبا زيد لم يسمع من ابن مسعود -رضي الله عنه-^(٥).
الثانية: جهالة أبي زيد^(٦).

الثالثة: التردد في أبي فزارة، هل هو راشد بن كيسان أو غيره، والصواب أنّ راشد بن كيسان^(٧)،
فانتفت هذه العلة.

والرابعة: إنّ ابن مسعود، لم يشهد مع النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم- ليلة الجن، بخلاف هذا الحديث^(٨).

(١) معرفة السنن والآثار؛ للبيهقي ١٤١/١ (٢٥).

(٢) شرح النووي على مسلم ١٦٩/٤.

(٣) تنقيح التحقيق؛ لابن عبد الهادي ٦٠/١.

(٤) فتح الباري؛ لابن حجر ٣٥٤/١.

(٥) قال ابن أبي حاتم في المراسيل (٩٦٧): (سألت أبي -رحمه الله- عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث، عن عبد الله بن مسعود في قصة الوضوء بالنبيذ؟ فقال: لم يلق أبو زيد -عبد الله- (٥). وينظر: العلل؛ للدارقطني ٣٥٤/٥ مسألة (٩٤٠)، وجامع التحصيل؛ للعلائي (٩٦٤).

(٦) ينظر: علل الحديث؛ لابن أبي حاتم ٥٤٩/١-٥٥٠ مسألة (٩٩)، والكامل؛ لابن عدي ٢٣/٥ ترجمة (٨٨٨)، وتهذيب الكمال؛ للمزي ٣٢١/٣٣ ترجمة (٧٣٦٩)، وترجمة (٧٣٥٧)، وميزان الاعتدال ٥٢٦/٤ ترجمة (١٠٢٠٩).

(٧) الجرح والتعديل؛ لابن أبي حاتم ٤٨٥/٣ ترجمة (٢١٩٢)، وتهذيب الكمال؛ للمزي ١٤/٩ ترجمة (١٨٢٨).

(٨) ينظر: صحيح مسلم ٣٣٢/١ (٤٥٠)، وسنن أبي داود ٢١/١ (٨٥)، والكامل؛ لابن عدي ٩٣/٩ ترجمة (١٢٨٩)، وسنن الدارقطني ١٢٨/١ (٢٤٣)، و (٢٤٥)، وسنن البيهقي في الكبرى ٩/١ (٧).

الخامسة: النسخ، لذلك جعله ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه^(١).

السادسة: مخالفة الحديث لصريح القرآن^(٢).

• خلاصة القول: إنَّ حديث ابن مسعود رضي الله عنه - لا يصح كما بيَّن ذلك الإمامان أبو زرعة وأبو حاتم، بل وكذلك أحاديث الوضوء بالنبذ كلها، فمدارها على الضعفاء والمتروكين، وقد أجمع العلماء على أنَّ الباب لا يصح فيه شيءٌ والله تعالى أعلم.

المطلب الثالث

إعلال الحديث بأنَّ راويه لا يعرف، مع أنَّ من روى عنه هم من كبار الأئمة، مع ترجيح رواية التي فيها جهالة؛ من أجل تضعف الحديث، على الرواية التي إسنادها ثقات، لأنَّ الحديث معروف من رواية هذا المجهول

قال ابن أبي حاتم: (وسئل أبو زرعة عن حديث رواه جرير بن عبد الحميد وسفيان الثوري، عن عبد العزيز بن رفيع، فاختلفا؛ فروى جرير^(٣)، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي الدرداء، عن النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم -^(٤) .
وروى الثوري^(٥) عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي عمر، عن أبي الدرداء، عن النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - ؟

فقال أبو زرعة: حديث الثوري أصح، وأبو عمر لا يعرف إلا في هذا الحديث^(٦) .

(١) ناسخ الحديث ومنسوخه؛ لابن شاهين(٩٤)، وينظر: الطهور؛ للقاسم بن سلام(٢٦٦)، وفتح الباري؛ لابن حجر ٣٥٤/١.
(٢) الكامل؛ لابن عدي ١٩٥/٩ ترجمة(٢١٩٠)؛ وذلك أنَّ الله يقول: {إن لم تجدوا ماء فتيمموا}. وينظر: الكامل؛ لابن عدي ٢٢/٥ ترجمة(٨٨٨)، والعلل؛ للدارقطني ٣٤٥/٥ مسألة(٩٣٩)، والعلل المتناهية؛ لابن الجوزي ٢٥٧/١(٥٨٧)، والتحقيق في مسائل الخلاف؛ له ٥٣/١ وما بعدها، وتعليقة على العلل؛ لابن عبد الهادي(٩٩)، وتنقيح التحقيق؛ له ٥٥/١ وما بعدها، وتنقيح التحقيق؛ للذهبي ١٨/١ وما بعدها، ورسالة في بيان ما لم يثبت فيه حديث من الأبواب؛ للإمام: للفيروز آبادي: ٢٠.
(٣) أخرج روايته: ابن أبي شيبة ٤٥٣/١٣(٣٦١٨٨)، والنسائي في الكبرى ٦٤/٩(٩٨٩٩)، وفي عمل اليوم والليلة ٢٠٥/١(١٤٧).
(٤) ومنته: (قال: قلت: يا رسول الله، ذهب أهل الأموال بال دنیا والأجر؛ يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ويجاهدون...). كما جاء في الكتاب نفسه ٥٩/٥ مسألة(٢١١٢).
(٥) أخرج روايته: ابن أبي شيبة ٤٥٣/١٣(٣٦١٨٦)، والبخاري في التاريخ الكبير ٥٦/٩، والنسائي في الكبرى ٤٥٣/٣(٩٩٧٧)، والطبراني في الدعاء (٧٠٨).
(٦) علل الحديث؛ لابن أبي حاتم ٣٩٢/٥-٣٩٣ مسألة(٢٠٦٨).

• بيان إعلال الحديث: رجَّح الحافظ أبو زرعة الرازي رواية سفيان الثوري على رواية جرير بن عبد الحميد، بقوله: (حديث الثوري أصح)؛ وهذا الترجيح والأصحية هي الإعلال بحد ذاته، لجهالة أبي عمر كما سيأتي، أما رواية جرير المرجوحة، فهي من طريق أبي صالح، عن أبي هريرة، وأبو صالح من الأئمة المشهورين المكثرين^(١)، إلا أنَّ أبا زرعة حكم لسفيان على جرير، وهذا الحكم فيه إعلال للحديث، لأنَّه من طريق جرير إسناده ثقات، أما من طريق سفيان ففي إسناد جهالة ودعوى انقطاع كما سيأتي.

وقد توبع جرير على روايته متابعة تامة، وآخر نازلة، أمَّا التامة: فقد تابعه أبو الأحوص سلام^(٢)، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح به. أمَّا النازلة، فقد رواه الليث بن أبي سليم^(٣)، عن محمد بن عجلان، عن سمي، عن أبي صالح به. وإسنادها ضعيف جداً؛ من أجل الليث، فهو متروك الحديث^(٤). ورواه خالد بن يوسف^(٥) قال: حدثني أبي، عن ابن عجلان عن سمي ورجاء، يعني ابن حيوة عن أبي صالح به.

ورواه المعتمر^(٦) عن عبيد الله بن عمر عن سمي، عن أبي صالح به. أمَّا سفيان الثوري، فقد توبع على روايته متابعات قاصرة: فرواه عمرو بن ثابت^(٧)، عن يونس بن خباب، عن أبي عمر به.

(١) قال الحافظ في التقريب ٣٠٢ ترجمة (١٨٤١): (ذكوان أبو صالح السمان الزيات المدني، ثقة، ثبت، وكان يجلب الزيت إلى الكوفة، من الثالثة مات سنة إحدى ومائة ع).

(٢) أخرج روايته: الطيالسي ٣٢٥/٢ (١٠٧٥)، والطبراني في الدعاء (١٧٠٩).

(٣) أخرج روايته: البزار ٣٦٦/١٥ (٨٩٥٣)، والطبراني في الدعاء ٢٢٨/١ (٧٢٠).

(٤) سبقت ترجمته.

(٥) أخرج روايته: البزار ٣٦٦/١٥ (٨٩٥٤).

(٦) أخرج روايته: البزار ٣٧٠/١٥ (٨٩٦٠)، والنسائي في عمل اليوم والليلة ٢٠٤/١ (١٤٦).

(٧) أخرج روايته: الطبراني في الدعاء (٧١٣).

ورواه شعبة^(١)، وزيد^(٢)، ومالك بن مغول^(٣) عن الحكم بن عتيبة^(٤)، عن أبي عمر به.

وروى هذا الحديث شريك^(٥)، فجعله من مسند أم الدرداء، عن أبي الدرداء. ولم يتابع عليه^(٦).

ورجَّح الأئمة رواية سفيان الثوري ورواية شعبة بن الحجاج على رواية غيرهما، ولا يبعد أن يكون الاختلاف من عبد العزيز بن ربيع مع ثقته^(٧)؛ وذلك أن جرير قد توبع على روايته كما سبق ذكره. وقد رجَّح رواية سفيان الثوري الإمام البخاري (٢٥٦هـ)^(٨).

وساق الدارقطني (٣٨٥هـ) الاختلاف في هذا الحديث فأجاد وأفاد، ثم قال: (والصحيح من ذلك قول شعبة، ومالك بن مغول، عن الحكم، عن أبي عمر الصيني، عن أبي الدرداء. وقول الثوري، عن عبد العزيز بن ربيع، عن أبي عمر، عن أبي الدرداء)^(٩).

فمن هنا يتبين أن الصحيح هو من حديث أبي عمر، وهو الصيني؛ لجهالته^(١٠)، ولدعوى أنه لم يسمع من أبي الدرداء^(١١). لذا فالحديث من مسند أبي الدرداء لا يصح.

(١) أخرج روايته: ابن أبي شيبة ٢٣٥/١٠ (٢٩٨٧٧).

(٢) أخرج روايته: النسائي في عمل اليوم والليلة ٢٠٧/١ (١٥١).

(٣) ذكر روايته: الدارقطني في العلل ٢١٤/٦ مسألة (١٠٨١).

(٤) وينظر: التأريخ الكبير؛ للبخاري ٥٥/٩.

(٥) أخرج روايته: البزار ٨٤/١٠ (٤١٥١)، والنسائي في الكبرى ٦٤/٩ (٩٩٠٠)، وفي عمل اليوم والليلة ٢٠٥/١ (١٤٨).

(٦) ينظر: العلل؛ للدارقطني ٢١٤/٦.

(٧) قال الحافظ في التقریب ٣٥٧ ترجمة (٤٠٩٥): (عبد العزيز بن ربيع بقاء مصغر الأسدي، أبو عبد الله المكي، نزيل الكوفة، ثقة، من الرابعة مات سنة ثلاثين ومائة، ويقال بعدها وقد جاوز التسعين ع).

(٨) التأريخ الكبير ٥٥/٩.

(٩) العلل؛ للدارقطني ٢١٤/٦.

(١٠) ينظر: التأريخ الكبير؛ للبخاري ٥٥/٩ ترجمة (٤٨٤)، والجرح والتعديل؛ لابن أبي حاتم ٤٠٧/٩ ترجمة (١٩٥٩)، وتهذيب الكمال؛ للمزي ١١٠/٣٤ ترجمة (٧٥٢٨).

(١١) قال العلائي في جامع التحصيل ٣١٤: (أبو عمر الصيني هو، قيل اسمه: نشيط، روى عن أبي الدرداء، وقيل: هو مرسل، بل عن أم الدرداء عن أبي الدرداء رضي الله عنه)، وتبعه أبو زرعة العراقي في تحفة التحصيل: ٣٧٠، والحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب ٦٦٠ ترجمة (٨٢٦٦) إذ قال: (وروايته عن أبي الدرداء مرسلة). وفيما قالوا نظر، فدعوى أنه لم يسمع الحديث من أبي الدرداء إنما سمعه من أم الدرداء لا تصح؛ وذلك أنما رواه شريك القاضي من طريقه عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، وقد تقدّم أن رواية شريك وهم، وأن الصواب هو من حديث أبي عمر عن أبي الدرداء. والله أعلم. ودخل الوهم عليهم أن أبا الحجاج المزني قال في تهذيبه ١١٠/٣٤ ترجمة أبي عمر (٧٥٢٨): (روى عن: أبي الدرداء (سي) وقيل: عن أم الدرداء (سي) عن أبي الدرداء)، أي في رواية أخرى، وهي رواية شريك المعلولة، ولم ينف سماعه، وإنما أشار إلى اختلاف طرق الرواية.

ويرجع ترجيح أبي زرعة لرواية سفيان الثوري إلى ما يأتي:

أولاً: إنّ سفيان من الأئمة الكبار، وهو مقدم على غيره عند الاختلاف، اللهم إلا إذا وجدت قرائن قوية بخلاف ذلك.

ثانياً: إنّ سفيان قد توبع على روايته متبعة قاصرة، ولكنها من رواية شعبة بن الحجاج، وهو من هو في القوة.

ثالثاً: إنّ الحديث معروف بأبي عمر، وليس معروفاً من طريق أبي صالح، وقد رجّح ذلك الإمام البخاري (٢٥٦هـ)، والدارقطني (٣٨٥هـ).

هذا، وقد صحّ الحديث من مسند غير واحد من الصحابة، منها حديث أبي هريرة رضي الله عنه - قال: (جاء الفقراء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم، فقالوا: ذهب أهل الدثور من الأموال بالدرجات العلا، والنعم المقيم يصلون كما نصلي، ويصومون كما نصوم، ولهم فضل من أموال يحجون بها، ويعتمرون، ويجاهدون، ويتصدقون، قال: ((ألا أحدثكم إن أخذتم أدركتم من سبقكم ولم يدرككم أحد بعدكم، كنتم خير من أنتم بين ظهرائه إلا من عمل مثله، تسبحون، وتحمدون، وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثاً وثلاثين))، فاختلفنا بيننا، فقال بعضنا: نسبح ثلاثاً وثلاثين، ونحمد ثلاثاً وثلاثين، ونكبر أربعاً وثلاثين، فرجعت إليه، فقال: تقول: (سبحان الله، والحمد لله، والله أكبر، حتى يكون منهن كلهن ثلاثاً وثلاثين)^(١).

• خلاصة القول: إنّ الحديث من مسند أبي الدرداء لا يصح؛ لجهالة أبي عمر الصيني، وإنّ ترجيح أبي زرعة لرواية سفيان الثوري هو بقوله (أصح)؛ المقصود بها الإعلال؛ لأنّ هذا الطريق فيه جهالة أبي عمر، لذلك أعقبه بقوله: (وأبو عمر لا يعرف إلا في هذا الحديث). والله أعلم.

(١) متفق عليه: البخاري ١٦٨/١ (٨٤٣)، ومسلم ٤١٦/١ (٥٩٥).

المطلب الرابع

إعلال الحديث بالتعديل على الإبهام؛ لأنه لو كان ثقة لما كناه؛ لذا رُجَّت رواية الإرسال على

الرواية المسندة

قال ابن أبي حاتم: (وسألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عبدُ الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، عن النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - قال: ((لا تحلُّ الصدقة إلا لخمس: رجل اشتراها بماله، أو رجل عامل عليها، أو غارم، أو غاز في سبيل الله تعالى، أو رجل له جار فيتصدق عليه فيهدي له))^(١)؟

فقالا: هذا خطأ؛ رواه الثوري، عن زيد بن أسلم؛ قال: حدثني الثبت؛ قال: قال النَّبِيُّ - صلى الله عليه وسلم - (٢). وهو أشبه.

وقال أبي: فإن قال قائل: الثبت من هو؟ أليس هو عطاء بن يسار؟ قيل له: لو كان عطاء بن يسار، لم يُكَنَّ عنه.

قلت لأبي زرعة: أليس الثبت هو عطاء؟

قال: لا! لو كان عطاء، ما كان يُكَنَّي عنه.

وقد رواه ابن عيينة، عن زيد، عن عطاء، عن النَّبِيِّ - صلى الله عليه وسلم - مرسل^(٣). قال أبي: والثوري أحفظ^(٤).

• بيان إعلال الحديث: ذهب الحافظان أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان إلى أنَّ هذا الحديث معلول؛ وذلك أنَّ الثقات لم يسندوه؛ بل قد رووه مرسلًا، كما سيأتي.

(١) أخرجه عبد الرزاق ١٩/٤ (٧١٥١)، ومن طريقه أخرجه: أحمد ٩٦/١٨ (١١٥٣٨)، وابن ماجه ٥٩٠/١ (٧٤١)، وأبو

داود ٤٤/٢ (١٦٣٦)، وابن خزيمة ٧١/٤ (٢٣٧٤)، والحاكم في المستدرک ٥٦٦/١ (١٤٨٠)، والبيهقي في الكبرى ٢٣/٧ (٣١٦٧).

(٢) ينظر: سنن أبي داود ١١٩/٢ عقب (١٦٣٦)، والعلل؛ للدارقطني ١١/٢٧٢ مسألة (٢٢٧٩).

(٣) ينظر: سنن أبي داود ١١٩/٢ عقب (١٦٣٦)، والكبرى؛ للبيهقي ٢٣/٧ عقب (١٣١٦٦).

(٤) علل الحديث؛ لابن أبي حاتم ٦١٦-٦١٨ مسألة (٦٤٢).

وكذلك أشارا إلى الإعلال بالتعديل على الإبهام، وأنه غير مقبول؛ وذلك لو لم يكن ثمة علة ما كنى عنه بقوله: (حدثني الثبت)، وأنَّ إضرابه عن تسميته مريب يوقع في القلوب فيه تردداً. إلا أنَّ الحديث قد صححه بعض العلماء: فقد صححه ابن خزيمة (٣١١هـ) في صحيحه^(١). وقال الحاكم (٤٠٥هـ) بعد أن أخرجه: (هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه؛ لإرسال مالك بن أنس إياه عن زيد بن أسلم... . هذا من شرطي في خطبة الكتاب، أنه صحيح؛ فقد يرسل مالك في الحديث، ويصله أو يسنده ثقة، والقول فيه قول الثقة الذي يصله ويسنده)^(٢).

إلا أنَّ الراجح فيه أنه حديث ضعيف؛ وذلك لأمر:

الأول: أنَّ الإمام مالك (١٧٩هـ) وابن عيينة (١٩٨هـ) قد رواه مرسلاً^(٣)، وهم أثبت وأحفظ ممن رواه مسنداً.

الثاني: أنَّ من ضَعَّف الحديث أخبر بالحديث وعلمه ممن صححه، فقد اتفق الأئمة أبو حاتم (٢٧٧هـ)، وأبو زرعة (٢٦٤هـ) والدارقطني (٣٨٥هـ) على ضعفه.

الثالث: أنَّ رواية سفيان الثوري (١٦١هـ) فيها التعديل على الإبهام، وهذا غير مقبول كما تقدم ذكره، وأنه علة من علل الحديث.

قال الدارقطني (٣٨٥هـ): (وروى هذا الحديث عبد الرحمن بن مهدي، عن الثوري، عن زيد بن أسلم، قال: حدثني الثبت، عن النَّبِيِّ -صلى الله عليه وسلم-، ولم يسم رجلاً، وهو الصحيح)^(٤).

• خلاصة القول: أنَّ الحديث لا يصح كما بين أبو زرعة وأبو حاتم، وأنَّ التعديل على الإبهام غير مقبول عنده، كما هو مذهب المحققين من أهل الحديث. والله تعالى أعلم.

(١) ٧١/٤ (٢٣٧٤)

(٢) المستدرک ٥٦٦/١ (١٤٨٠).

(٣) رواية ابن عيينة تقدم تخريجها، أما رواية الإمام مالك فقد أخرجه في الموطأ (٢٨٨)، ومن طريقه أبو داود ١١٩/٢ (١٦٣٥)، والحاكم ٥٦٦/١ (١٣٨٠)، والبيهقي ٢٣/٧ (١٣١٦٦).

(٤) العلل؛ للدارقطني ١١/٢٧١ مسألة (٢٢٧٩).

الخاتمة وأبرز النتائج

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على النبي محمد صلى الله عليه وسلم - وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد: فكما هو معروف في الجادة الأكاديمية أن يذكر الباحثون أهم النتائج التي توصلوا إليها، وبما أن بحثنا أكاديمي، فيمكن لنا تلخيص ذلك على رؤوس نقاط معدودة:

أولاً: إن للجهالة مدخل كبير في إعلال الأحاديث، وقد تفاوتت واختلفت وجهات نظر المحدثين قديماً وحديثاً في الإعلال بها بين معتدل ومتساهل ومتشدد.

ثانياً: إن رواية العدل عن غيره لا تعدُّ تعديلاً لهذا الغير على المذهب الراجح من أقوال أهل العلم. ثالثاً: لا يجزئ التعديل على الإبهام من غير تسمية المعدل، إذ قد يكون ثقة عند هذا المعدل وضعيفاً عند غيره.

رابعاً: جهالة الصحابة لا تضر؛ لأنهم كلهم عدول باتفاق مذهب أهل السنة.

خامساً: للجهالة أسباب، مرجعها إلى كثرة نعوت الراوي، أو قلة روايته للحديث.

سادساً: إن جهالة كبار التابعين أخف من جهالة غيرهم؛ لندرة الكذب يومئذ.

سابعاً: إن المقصود برد رواية المجهول؛ حيث يتفرد بالحديث، أما حيث يتابع عليه أو يوجد له شاهد بمعناه، فالعلماء حينئذ يقبلونه ويحتجون به.

ثامناً: جهالة النساء أخف من جهالة الرجال، لا سيما المتقدمات منهن، وقد بينّا ذلك مفصلاً في القسم النظيري.

تاسعاً: من أقوى قرائن قبول رواية المجهول، أن يكون امرأة، وأن يكون متقدماً، وألا ينفرد بأصل، وأن يكون ما يرويه مما ليس عليه الأحكام.

عاشراً: قد يعمل الأئمة الحديث بالجهالة، مع أن من روى عن هذا المجهول هو من كبار الأئمة. هذا، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

ثبت المصادر والمراجع

١. اختصار علوم الحديث؛ لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي ٧٧٤هـ، تحقيق: الشيخ أحمد محمد شاكر، دار ابن الجوزي القاهرة.
٢. اختلاف الحديث؛ لمحمد بن إدريس الشافعي، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط. ١، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، تحقيق: عامر أحمد حيدر، عدد الأجزاء: ١.
٣. الأم؛ لأبي عبد الله محمد بن إدريس بن شافع القرشي المكي، (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ٨.
٤. الأوسط؛ لابن المنذر؛ لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى: ٣١٩هـ)، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري أبي حماد، مكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة، ط. ١، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٥. التاريخ الكبير؛ لمحمد بن إسماعيل بن المغيرة البخاري، أبي عبد الله، (المتوفى: ٢٥٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، عدد الأجزاء: ٨.
٦. تاريخ بغداد؛ لأبي أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي ٤٦٣هـ، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. الأولى، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م.
٧. تحرير علوم الحديث؛ للعبد بن يوسف الجديع، مؤسسة الريان، بيروت لبنان، ط. الثالثة ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م، عدد الأجزاء: ٢.
٨. التحقيق في أحاديث الخلاف؛ لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ)، المحقق: مسعد عبد الحميد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. ١، ١٤١٥هـ، عدد الأجزاء: ٢.
٩. تعليقة على العلل لابن أبي حاتم؛ لشمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي بن يوسف الدمشقي الحنبلي (المتوفى: ٧٤٤هـ)، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله، تقديم: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، أضواء السلف، الرياض، ط. ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.

١٠. تقريب التهذيب؛ لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (المتوفى: ٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد، سوريا، ط. الأولى، ١٩٨٦م.
١١. تقريب علم الحديث؛ لأبي معاذ طارق بن عوض الله، ط. ١، دار الكوثر.
١٢. تمهيد الفرش في الخصال الموجبة لظل العرش؛ للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ).
١٣. تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق؛ لشمس الدين محمد بن عبد الهادي الحنبلي، (المتوفى: ٧٤٤هـ)، تحقيق: سامي بن جاد الله، وعبد العزيز الخباني، أضواء السلف، الرياض، ط. ١، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م، عدد الأجزاء: ٥.
١٤. تهذيب الكمال في أسماء الرجال؛ ليوسف بن عبد الرحمن، أبي الحجاج، جمال الدين ابن الزكي المزي، المتوفى: ٧٤٢هـ، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. الأولى، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م، عدد الأجزاء: ٣٥.
١٥. جامع التحصيل في أحكام المراسيل؛ لصلاح الدين أبي سعيد خليل بن كيكلي بن عبد الله الدمشقي العلاني (المتوفى: ٧٦١هـ)، المحقق: حمدي عبد المجيد السلفي، عالم الكتب، بيروت، ط. ٢، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٦م.
١٦. الجامع الكبير؛ لمحمد بن عيسى بن سورة، الترمذي، أبي عيسى، المتوفى: ٢٧٩هـ، تحقيق: د. بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٦.
١٧. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وسننه وأيامه؛ لمحمد بن إسماعيل أبي عبد الله البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ط. الأولى، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩.
١٨. الجرح والتعديل؛ لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، الرازي ابن أبي حاتم، (المتوفى: ٣٢٧هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى، ١٢٧١هـ، ١٩٥٢م.

١٩. الجرح والتعديل؛ لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس، الرازي ابن أبي حاتم، (المتوفى: ٣٢٧هـ)، طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الأولى، ١٢٧١هـ. ١٩٥٢م.
٢٠. جهالة الرواة؛ للشيخ عبد الله السعد، المنشور على الشبكة العنكبوتية.
٢١. حاشية ابن القيم على سنن أبي داود؛ لمحمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية، دار الكتب العلمية - بيروت، ط. ٢، ١٤١٥هـ، عدد الأجزاء: ١٤.
٢٢. الخلافيات؛ للحافظ البيهقي (٤٥٨ هـ)، المحقق: مشهور بن حسن آل سلمان، دار الصميعي، ط. ١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م، عدد الأجزاء: ٣.
٢٣. الدعاء؛ لسليمان بن أحمد بن أيوب، أبي القاسم الطبراني، (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، ١٤١٣.
٢٤. رسالة في بيان ما لم يثبت فيه حديث صحيح من الأبواب، مخطوط، لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (المتوفى: ٨١٧هـ)، أعده للشاملة: أحمد الخصري.
٢٥. سنن ابن ماجه؛ لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، تحقيق: فيصل عيسى الحلبي، عدد الأجزاء: ٢.
٢٦. سنن أبي داود؛ لأبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني، المتوفى: ٢٧٥هـ، تحقيق: محمد محيي الدين، المكتبة العصرية، بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
٢٧. سنن الدارقطني؛ لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني، (المتوفى: ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط. الأولى، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٤م، عدد الأجزاء: ٥.
٢٨. السنن الكبرى؛ لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، (المتوفى ٣٠٣هـ)، تحقيق: جاد الله بن حسن، الرشد، السعودية، ط. ١، ١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م.

٢٩. السنن الكبرى؛ لأحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر البيهقي، (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط. الثالثة، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
٣٠. شرح علل الترمذي؛ لزين الدين عبد الرحمن بن رجب بن الحسن، البغدادي، ثم الحنبلي، المتوفى: ٧٩٥هـ، تحقيق: د. همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ط. الأولى، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
٣١. صحيح ابن خزيمة؛ لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري، المتوفى: ٣١١هـ، تحقيق: د. محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
٣٢. الضعفاء؛ لأبي زرعة الرازي، رسالة علمية لسعدي بن مهدي الهاشمي، السعودية، ط. ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م، عدد الأجزاء: ٣.
٣٣. الطهور؛ لأبي عبيد القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (المتوفى: ٢٢٤هـ)، تحقيق: مشهور حسن محمود سلمان، مكتبة الصحابة، جدة - الشرفية، مكتبة التابعين، ط. ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٣٤. العلل المتناهية في الأحاديث الواهية؛ لجمال الدين أبي الفرج عبد الرحمن الجوزي، المتوفى: ٥٩٧هـ، تحقيق: إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، ط. الثانية، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م، عدد الأجزاء: ٢.
٣٥. العلل الواردة في الأحاديث النبوية؛ لأبي الحسن علي بن عمر البغدادي الدارقطني، المتوفى: ٣٨٥هـ، المجلدات من ١-١١، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، دار طيبة، الرياض، ط. الأولى ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، والمجلدات من ١٢-١٥، علق عليه: محمد بن صالح الدباسي، دار ابن الجوزي، الدمام، ط. الأولى، ١٤٢٧هـ.
٣٦. العلل لابن أبي حاتم؛ لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد، الرازي ابن أبي حاتم، المتوفى: ٣٢٧هـ، تحقيق: د. سعد بن الحميد، ود. خالد الجريسي، مطابع الحميضي، ط. الأولى، ١٤٢٧هـ، ٢٠٠٦م، عدد الأجزاء: ٧.

٣٧. عمل اليوم والليلة سلوك النبي مع ربه عز وجل ومعاشرته مع العباد؛ لأحمد بن محمد بن إسحاق، الدينوري، المعروف بابن السنّي، المتوفى: ٣٦٤هـ، تحقيق: كوثر البرني، دار القبلة، جدة، بيروت .

٣٨. الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس مما ليس في الكتب المشهورة، مخطوط؛ لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى : ٨٥٢ هـ، أعده للشاملة: أحمد الخصري.

٣٩. فتح الباري شرح صحيح البخاري؛ لأحمد بن علي بن حجر أبي الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة، بيروت، ط. الأولى، ١٣٧٩هـ، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، عدد الأجزاء: ٧.

٤٠. فضيلة العادلين من الولاة؛ لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، تحقيق: مشهور حسن محمود سلمان، دار الوطن - الرياض، ط. ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٤١. الكامل في ضعفاء الرجال؛ لأبي أحمد بن عدي الجرجاني، المتوفى: ٣٦٥هـ، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط. الأولى، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

٤٢. الكفاية في علم الرواية؛ لأبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي، المتوفى: ٤٦٣هـ، تحقيق: أبي عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية، المدينة المنورة.

٤٣. لسان العرب؛ لمحمد بن مكرم الأنصاري الرويفعي الإفريقي، المتوفى: ٧١١هـ، دار صادر، بيروت، ط. الثالثة، ١٤١٤هـ، عدد الأجزاء: ١٥.

٤٤. لسان الميزان؛ لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى: ٨٥٢هـ، تحقيق: دائرة المعارف النظامية، الهند، الثانية، ١٣٩٠هـ، ١٩٧١م، عدد الأجزاء: ٧.

٤٥. المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين؛ لمحمد بن، التميمي، أبي حاتم البستي، المتوفى: ٣٥٤هـ، تحقيق: محمود إبراهيم، دار الوعي، حلب، ط. الأولى، ١٣٩٦هـ، عدد الأجزاء: ٣.

٤٦. المحدث الفاصل بين الراوي والواعي؛ لأبي محمد الحسن بن عبد الرحمن بن خالد الرامهرمزي الفارسي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت، ط. ٣، ١٤٠٤ هـ .
٤٧. مختار الصحاح؛ لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الرازي، المتوفى: ٦٦٦هـ، تحقيق: يوسف الشيخ، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط. الخامسة، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.
٤٨. المراسيل؛ لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد، ابن أبي حاتم، المتوفى: ٣٢٧هـ، تحقيق: شكر الله نعمة الله، الرسالة، بيروت، ط. الأولى، ١٣٩٧هـ.
٤٩. المستدرک على الصحيحين؛ لأبي عبد الله الحاكم، المعروف بابن البيع، المتوفى: ٤٠٥هـ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط. الأولى، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ٤.
٥٠. مسند أبي داود الطيالسي؛ لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي، المتوفى: ٢٠٤هـ، تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن، دار هجر، مصر، ط. الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م، عدد الأجزاء: ٤.
٥١. مسند الإمام أحمد بن حنبل؛ لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، المتوفى: ٢٤١هـ، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن، مؤسسة الرسالة، الأولى، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١م.
٥٢. مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار؛ لأبي بكر أحمد بن عمرو المعروف بالبزار، المتوفى: ٢٩٢هـ، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط. الأولى، ٢٠٠٩م، عدد الأجزاء: ١٨.
٥٣. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؛ لمسلم بن الحجاج القشيري، المتوفى: ٢٦١هـ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، عدد الأجزاء: ٥.

٥٤. المصنف في الأحاديث والآثار؛ لأبي بكر بن أبي شيبة، المتوفى: ٢٣٥هـ، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط. الأولى، ١٤٠٩هـ، عدد الأجزاء: ٧.
٥٥. المصنف؛ لأبي بكر عبد الرزاق بن همام الحميري الصنعاني، المتوفى: ٢١١هـ، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية، ١٤٠٣هـ، عدد الأجزاء: ١١.
٥٦. معجم مقاييس اللغة؛ لأحمد بن فارس، المتوفى: ٣٩٥هـ، تحقيق: عبد السلام محمد، دار الفكر، ط. الأولى، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م، عدد الأجزاء: ٦.
٥٧. معرفة السنن والآثار؛ لأحمد بن الحسين بن علي، أبي بكر البيهقي، المتوفى: ٤٥٨هـ، تحقيق: عبد المعطي أمين، جامعة الدراسات الإسلامية، دار قتيبة، دمشق، ط. الأولى، ١٤١٢هـ، ١٩٩١م، عدد الأجزاء: ١٥.
٥٨. معرفة أنواع علوم الحديث؛ لعثمان بن عبد الرحمن، أبي عمرو، المعروف بابن الصلاح، المتوفى: ٦٤٣هـ، تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت، ط. الأولى، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
٥٩. المغني في الضعفاء؛ لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، المتوفى: ٧٤٨هـ، تحقيق: د. نور الدين عتر.
٦٠. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج؛ أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المتوفى: ٦٧٦هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط. الثانية، ١٣٩٢هـ، عدد الأجزاء: ٩.
٦١. الموطأ برواية يحيى الأندلسي ٢٣٤هـ؛ للإمام مالك بن أنس الأصبحي أبو عبد الله ١٧٩هـ، تحقيق: د. بشار عواد معرف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط. الثانية ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.
٦٢. ميزان الاعتدال في نقد الرجال؛ لشمس الدين أبي عبد الله محمد بن قايماز الذهبي، المتوفى: ٧٤٨هـ، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط. الأولى، ١٣٨٢هـ، ١٩٦٣م، عدد الأجزاء: ٤.

٦٣. ناسخ الحديث ومنسوخه؛ لأبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي المعروف بـ ابن شاهين، المتوفى: ٣٨٥هـ، تحقيق: سمير بن أمين الزهيري، مكتبة المنار، الزرقاء، ط. الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
٦٤. نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر؛ لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المتوفى: ٨٥٢هـ، تحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح، دمشق، ط. الثالثة، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.
٦٥. النكت الوفية بما في شرح الألفية؛ للإمام برهان الدين إبراهيم بن عمر البقاعي ٨٨٥هـ، تحقيق: د. ماهر ياسين الفحل، الرشد، الرياض، ط. الثانية ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.